

اليوم: السبت  
التاريخ: ١٦/٨/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٥/٢/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## النكاح .. فتوى



(الزوج المرتكب للمعاصي وفاسد الأخلاق) رقم الفتوى (٦٢٤٤)

سائل يقول:

زوج يتواصل مع نساء غير محارمه عبر الجوال، ويجري بينه وبينهن من الأمور المحرمة ما يجري، وقد نصحته زوجته لكن دون فائدة، وأيضاً يترك غسل الجنابة، ويتلاعب بأمر الصلاة، وقد صبرت عليه زوجته كثيراً لأجل أولادها منه، فما نصيحتكم لها؟

الجواب:

ننصحها أن تصبر عليه، وتدعو الله له بالهداية والصلاح، وتستمر بنصحه وإرشاده ولو غضب، وتنظر من يقوم بنصحه من أقاربه أو جيرانه؛ لعل الله أن يصلحه. ولها طلب المفارقة إن شاءت؛ لأن ما يفعله فيه إخلال بالدين، وسوء عشرة للزوجة.

أجاب عنه الشيخ

أبي توفيق البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590